

مَعْرِفَةُ
اللَّهِ

ALLAH
KNOWING
Knowingallah.com

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

نداء الله تعالى للمؤمنين

النداء الثلاثون

وجوب الطهارة قبل الصلاة



علي بن نايف الشحود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

النداء الثلاثون

وجوب الطهارة قبل الصلاة

قال تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى

الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ

مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً

فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ

مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥﴾ وَأَذْكُرُوا

نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ

عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٥﴾ سورة المائدة



فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ شُرُوطَ
 الْوُضُوءِ وَالتَّيْمُمِ ، وَيَأْمُرُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْوُضُوءِ إِذَا قَامُوا إِلَى
 الصَّلَاةِ وَهُمْ مُحَدِّثُونَ (وَيُسْتَحَبُّ الْوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ) .
 وَالْوُضُوءُ هُوَ غَسْلُ الْوَجْهِ ، وَغَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ،
 وَمَسْحُ الرَّأْسِ كُلِّهِ أَوْ بَعْضِهِ ، وَغَسْلُ الرَّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ .
 وَيَقُولُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ : إِذَا كُنْتُمْ جُنُبًا فَانْتَزِلُوا ، وَإِذَا
 كُنْتُمْ مَرْضَى لَا تَسْتَطِيعُونَ مَسَّ الْمَاءِ لِلْوُضُوءِ وَالْاِغْتِسَالِ
 ، أَوْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ ، وَلَمْ يَتَيَسَّرْ لَكُمْ الْمَاءُ ، وَإِذَا أَحْدَثْتُمْ (**جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ**) ، أَوْ بَاشَرْتُمْ النِّسَاءَ . وَلَمْ تَجِدُوا
 مَاءً لَتَغْتَسِلُوا وَتَتَوَضَّؤُوا فَتَيَمَّمُوا مَا صَعَدَ عَلَى سَطْحِ
 الْأَرْضِ مِنْ تَرَابٍ طَاهِرٍ (**طَيِّبٍ**) فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ
 وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ، وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُيَسِّرَ الْأَمْرَ عَلَيْكُمْ ، وَلَا
 يُخْرِجَكُمْ فِي أُمُورِ دِينِكُمْ ، وَلَكِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُطَهِّرَكُمْ ، وَأَنْ
 يُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ، فَيَجْمَعْ لَكُمْ بَيْنَ طَهَارَةِ الْأَبْدَانِ
 وَطَهَارَةِ الرُّوحِ ، لِيُعِدَّكُمْ بِذَلِكَ لِدَوَامِ شُكْرِهِ عَلَى نِعْمِهِ
 عَلَيْكُمْ ، وَعَلَى مَا يَسِّرُهُ لَكُمْ .

وَتَذَكَّرُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ إِذْ كُنْتُمْ كُفَّارًا مُتَبَاغِضِينَ
 فَأُضْبِحْتُمْ بِفَضْلِ اللَّهِ إِخْوَانًا مُتَحَابِّينَ ، وَتَذَكَّرُوا الْعَهْدَ الَّذِي
 عَاهَدَكُمْ بِهِ ، حِينَ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ (**أَي الْمَحْبُوبِ
 وَالْمَكْرُوهِ**) ، وَالْعُسْرِ وَالْيُسْرِ ، حِينَ قُلْتُمْ سَمِعْنَا مَا أَمَرْتَنَا بِهِ
 ، وَمَا نَهَيْتَنَا عَنْهُ ، وَأَطَعْنَاكَ فِيهِ فَلَا نَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ ،



وَكُلُّ مَا جِئْتَنَا بِهِ فَهُوَ مَعْرُوفٌ . وَاتَّقُوا اللَّهَ فَلَا تَنْقُضُوا عَهْدَهُ ، وَلَا تُخَالِفُوا مَا أَمَرَكُمْ بِهِ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِمَّا أَضْمَرَهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مِمَّنْ أَخَذَ عَلَيْهِمِ الْمِيثَاقَ مِنَ الْوَفَاءِ بِهِ ، أَوْ عَدِمِ الْوَفَاءِ بِهِ ، وَمَا تَتَّطَوِي عَلَيْهِ السَّرَائِرُ مِنَ الْإِخْلَاصِ وَالرِّيَاءِ .

إن الحديث عن الصلاة والطهارة إلى جانب الحديث عن الطيبات من الطعام والطيبات من النساء . وإن ذكر حكم الطهارة إلى جانب أحكام الصيد والإحرام والتعامل مع الذين صدوا المسلمين عن المسجد الحرام . . إن هذا لا يجيء اتفاقاً ومصادفة لمجرد السرد ، ولا يجيء كذلك بعيداً عن جو السياق وأهدافه . . إنما هو يجيء في موضعه من السياق ، ولحكيمته في نظم القرآن . .

إنها - أولاً - لفتة إلى لون آخر من الطيبات . . طيبات الروح الخالصة . . إلى جانب طيبات الطعام والنساء . . لون يجد فيه قلب المؤمن ما لا يجده في سائر المتاع . إنه متاع اللقاء مع الله ، في جو من الطهر والخشوع والنقاء . . فلما فرغ من الحديث عن متاع الطعام والزواج ارتقى إلى متاع الطهارة والصلاة؛ استكمالاً لألوان المتاع الطيبة في حياة الإنسان . . والتي بها يتكامل وجود « الإنسان » .

ثم اللفتة الثانية . . إن أحكام الطهارة والصلاة؛ كأحكام الطعام والنكاح؛ كأحكام الصيد في الحل والحرمة؛



كأحكام التعامل مع الناس في السلم والحرب .

. . كبقية الأحكام التالية في السورة . . . كلها عبادة لله .
وكلها دين الله . فلا انفصام في هذا الدين بين ما اصطلح
أخيراً - في الفقه - على تسميته « بأحكام العبادات » ، وما
اصطلح على تسميته « بأحكام المعاملات » . .

هذه التفرقة - التي اصطنعها « الفقه » حسب مقتضيات «
التصنيف » و « التبويب » - لا وجود لها في أصل المنهج
الرباني ، ولا في أصل الشريعة الإسلامية . . إن هذا المنهج
يتألف من هذه وتلك على السواء . وحكم هذه كحكم
تلك في أنها تؤلف دين الله وشريعته ومنهجه؛ وليست
هذه بأولى من تلك في الطاعة والاتباع . لا ، بل إن أحد
الشطرين لا يقوم بغير الآخر . والدين لا يستقيم إلا
بتحققهما في حياة الجماعة المسلمة على السواء .

كلها « **عقود** » من التي أمر الله المؤمنين في شأنها
بالوفاء ، وكلها « **عبادات** » يؤديها المسلم بنية القربى إلى
الله . وكلها « **إسلام** » وإقرار من المسلم بعبوديته لله .

ليس هنالك « **عبادات** » وحدها و « **معاملات** » وحدها . . إلا
في « **التصنيف الفقهي** » . . وكلتا العبادات والمعاملات
بمعناها هذا الاصطلاحي . . كلها « **عبادات** » و « **فرائض** » و



« عقود » مع الله . والإخلال بشيء منها إخلال بعقد الإيمان مع الله!

وهذه هي اللفظة التي يشير إليها النسق القرآني؛ وهو يوالي عرض هذه الأحكام المتنوعة في السياق .

{ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة ... } .

إن الصلاة لقاء مع الله ، ووقوف بين يديه - سبحانه - ودعاء مرفوع إليه ، ونجوى وإسرار . فلا بد لهذا الموقف من استعداد . لا بد من تطهر جسدي يصاحبه تهيب روعي . ومن هنا كان الوضوء - فيما نحسب والعلم لله - وهذه هي فرائضه المنصوص عليها في هذه الآية :

غسل الوجه . وغسل الأيدي إلى المرافق . ومسح الرأس وغسل الرجلين إلى الكعبين . . وحول هذه الفرائض خلافات فقهية يسيرة . . أهمها هل هذه الفرائض على الترتيب الذي ذكرت به؟ أم هي تجزئ على غير ترتيب؟ قولان . .

هذا في الحدث الأصغر . . أما الجنابة - سواء بالمباشرة أو الاحتلام - فتوجب الاغتسال . .



ولما فرغ من بيان فرائض الوضوء ، والغسل ، أخذ في بيان حكم التيمم . وذلك في الحالات الآتية :

حالة عدم وجود الماء للمحدث على الإطلاق ..

وحالة المريض المحدث حدثاً أصغر يقتضي الوضوء ، أو حدثاً أكبر يقتضي الغسل والماء يؤذيه ..

وحالة المسافر المحدث حدثاً أصغر أو أكبر ..

وقد عبر عن الحدث الأصغر بقوله : { **أو جاء أحد منكم من الغائط** } .. والغائط مكان منخفض كانوا يقضون حاجتهم فيه .. والمجيء من الغائط كناية عن قضاء الحاجة تبولاً أو تبرأً .

وعبر عن الحدث الأكبر بقوله : { **أو لامستم النساء** } .. لأن هذا التعبير الرقيق يكفي في الكناية عن المباشرة ..

ففي هذه الحالات لا يقرب المحدث - حدثاً أصغر أو أكبر - الصلاة ، حتى يتيمم .. فيقصد صعيداً طيباً .. أي شيئاً من جنس الأرض طاهراً يعبر عن الطهارة بالطيبة - ولو كان تراباً على ظهر الدابة ، أو الحائط . فيضرب بكفيه ، ثم ينفذهما ، ثم يمسح بهما وجهه ، ثم يمسح بهما يديه إلى

المرفقين .. ضربة للوجة واليدين . أو ضربتين .. قولان ..

وهناك خلافات فقهية حول المقصود بقوله تعالى : { أو
لامستم النساء } .. أهو مجرد الملامسة؟ أم هي المباشرة؟
وهل كل ملامسة بشهوة ولذة أم بغير شهوة ولذة؟
خلاف ..

كذلك هل المرض بإطلاقه يجيز التيمم؟ أم المرض الذي
يؤذيه الماء؟ خلاف ..

ثم .. هل برودة الماء من غير مرض؛ وخوف المرض والأذى
يجيز التيمم .. الأرجح نعم ..


وفي ختام الآية يجيء هذا التعقيب : { ما يريد الله ليجعل
عليكم من حرج . ولكن يريد ليطهركم ، وليتم نعمته
عليكم ، لعلكم تشكرون } ..

والتطهر حالة واجبة للقاء الله - كما أسلفنا - وهو يتم في
الوضوء والغسل جسماً وروحاً . فأما في التيمم فيتم
الشطر الأخير منه؛ ويجزئ في التطهر عند عدم وجود الماء
، أو عندما يكون هناك ضرر في استعمال الماء . ذلك أن الله
- سبحانه - لا يريد أن يعنت الناس ، ويحملهم على الحرج
والمشقة بالتكاليف . إنما يريد أن يطهرهم ، وأن ينعم

عليهم بهذه الطهارة؛ وأن يقودهم إلى الشكر على
النعمة ، ليضاعفها لهم ويزيدهم منها . . فهو الرفق
والفضل والواقعية في هذا المنهج اليسير القويم .

وتقودنا حكمة الوضوء والغسل والتيمم التي كشف النص
عنها هنا : { **ولكن يريد ليظركم وليتم نعمته عليكم
لعلكم تشكرون** } ..

تقودنا إلى تلك الوحدة التي يحققها الإسلام في الشعائر
والشرائع على السواء . فليس الوضوء والغسل مجرد
تنظيف للجسد ، ليقول متفلسفة هذه الأيام : إننا لسنا
في حاجة إلى هذه الإجراءات ، كما كان العرب البدائيون!
لأننا نستحم وننظف أعضائنا بحكم الحضارة! إنما هي
محاولة مزدوجة لتوحيد نظافة الجسم وطهارة الروح في
عمل واحد؛ وفي عبادة واحدة يتوجه بها المؤمن إلى ربه .
وجانب التطهر الروحي أقوى . لأنه عند تعذر استخدام الماء
يستعاض بالتيمم ، الذي لا يحقق إلا هذا الشرط الأقوى . .
وذلك كله فضلاً على أن هذا الدين منهج عام ليواجه
جميع الحالات ، وجميع البيئات ، وجميع الأطوار ، بنظام
واحد ثابت ، فنتحقق حكمته في جميع الحالات والبيئات
والأطوار؛ في صورة من الصور ، بمعنى من المعاني؛ ولا
تبطل هذه الحكمة أو تتخلف في أية حال .



فلنحاول أن نتفهم أسرار هذه العقيدة قبل أن نفتي فيها بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير . ولنحاول أن نكون أكثر أدباً مع الله؛ فيما نعلم وفيما لا نعلم على السواء .

كذلك يقودنا الحديث عن التيمم للصلاة عند تعذر الطهارة بالوضوء أو الغسل أو ضررها إلى لفظة أخرى عن الصلاة ذاتها .

عن حرص المنهج الإسلامي على إقامة الصلاة؛ وإزالة كل عائق يمنع منها . . فهذا الحكم بالإضافة إلى الأحكام الأخرى كالصلاة عند الخوف والصلاة في حالة المرض من قعود أو من استلقاء حسب الإمكان . . كل هذه الأحكام تكشف عن الحرص البالغ على إقامة الصلاة؛ وتبين إلى أي حد يعتمد المنهج على هذه العبادة لتحقيق أغراضه التربوية في النفس البشرية . إذ يجعل من لقاء الله والوقوف بين يديه وسيلة عميقة الأثر ، لا يفرط فيها في أدق الظروف وأحرجها؛ ولا يجعل عقبة من العقبات تحول بين المسلم وبين هذا الوقوف وهذا اللقاء . . لقاء العبد بربه . . وعدم انقطاعه عنه لسبب من الأسباب . . إنها نداوة القلب ، واسترواح الظل ، وبشاشة اللقاء . .

ويعقب على أحكام الطهارة ، وعلى ما سبقها من الأحكام بتذكير الذين آمنوا بنعمة الله عليهم بالإيمان ،

وبميثاق الله معهم على السمع والطاعة ، وهو الميثاق الذي دخلوا به في الإسلام - كما تقدم - كما يذكرهم تقوى الله ، وعلمه بما تنطوي عليه الصدور : { **واذكروا نعمة الله عليكم ، وميثاقه الذي واثقكم به إذ قلتم : سمعنا وأطعنا ، واتقوا الله ، إن الله عليهم بذات الصدور** } ..

وكان المخاطبون بهذا القرآن أول مرة يعرفون - كما قدمنا - قيمة نعمة الله عليهم بهذا الدين . إذ كانوا يجدون حقيقتها في كيانهم ، وفي حياتهم ، وفي مجتمعهم ، وفي مكانهم من البشرية كلها من حولهم . ومن ثم كانت الإشارة - مجرد الإشارة - إلى هذه النعمة تكفي ، إذ كانت توجه القلب والنظر إلى حقيقة ضخمة قائمة في حياتهم ملموسة .

كذلك كانت الإشارة إلى ميثاق الله الذي واثقهم به على السمع والطاعة ، تستحضر لتوها حقيقة مباشرة يعرفونها . كما كانت تثير في مشاعرهم الاعتزاز حيث تقفهم من الله ذي الجلال موقف الطرف الآخر في تعاقد مع الله ، وهو أمر هائل جليل في حس المؤمن ، حين يدرك حقيقته هذه ويتملاها ..

ومن ثم يكلهم الله في هذا إلى التقوى . إلى إحساس القلب بالله ، ومراقبته في خطراته الخافية : { **واتقوا الله إن**





الله عليهم بذات الصدور { .. }

والتعبير { **بذات الصدور** } تعبير مصور معبر موح ، نمر به كثيراً في القرآن الكريم . فيحسن أن ننبه إلى ما فيه من دقة وجمال وإيحاء . وذات الصدور : أي صاحبة الصدور ، الملازمة لها ، اللاصقة بها . وهي كناية عن المشاعر الخافية ، والخواطر الكامنة ، والأسرار الدفينة . التي لها صفة الملازمة للصدور والمصاحبة . وهي على خفائها وكتمانها مكشوفة لعلم الله ، المطلع على ذات الصدور ..

ومن الميثاق الذي واثق الله به الأمة المسلمة ، القوامة على البشرية بالعدل . . العدل المطلق الذي لا يميل ميزانه مع المودة والشنآن؛ ولا يتأثر بالقرابة أو المصلحة أو الهوى في حال من الأحوال . العدل المنبثق من القيام لله وحده بمنجاة من سائر المؤثرات .. والشعور برقابة الله وعلمه بخفايا الصدور ..





يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
نداء الله تعالى للمؤمنين

النداء الثلاثون

علاء بن نايف الشحود